

### تعليمات

استناداً إلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم ١/٢٠٥ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٥ بشأن تشكيل لجنة مختصة لتسجيل المركبات الآلية لأول مرة، حيث سيتم تسجيل المركبات الآلية لأول مرة لدى مديريات النقل وفق الاجراءات التالية:

- ١- يتم استلام الوثائق الأساسية للمركبة من قبل وزارة النقل (مديرية النقل الطرقي) وفق مايلي:
  - أ- من قبل مالك المركبة بالنسبة للمركبات الموضوعة بالاستهلاك المحلي سواء أكانت حديثة أو مستعملة.
  - ب- من قبل الجهات العامة المختصة التي قامت ببيع المركبات الآلية بالمزاد العلني وذلك بإرسال جميع الوثائق الخاصة بالمزاد إلى وزارة النقل (مديرية النقل الطرقي).
  - ت- من قبل مديريات النقل التي وصلت إليهم وذلك بإرسالها إلى مديرية النقل الطرقي عن طريق البريد الرسمي أو من قبل موظف مختص مكلف من قبل المدير بالذات وعلى مسؤوليتهم.
- ٢- يتم إجراء الفحص الفني على المركبات الآلية المراد تسجيلها لأول مرة والخاضعة للفحص الفني في مديرية النقل الذي سوف تُسجل بها المركبة لاحقاً، بناءً على طلب من مالك المركبة ويتم إجراء الفحص الفني من قبل لجنة فنية في مديرية النقل المختصة تضم (رئيس الدائرة الفنية- رئيس شعبة اللجان الفاحصة- أحد عناصر اللجان الفاحصة)، وعلى أن يتم تصديق ضبط الفحص من مدير النقل بالذات أو من يفوضه في حال غيابه.
- ٣- يتم دراسة الأوراق الثبوتية المنكورة في ١/ و ٢/ أعلاه والتأكد من صحتها وأن واقع المركبة مطابق لقيودها.
- ٤- يتم إعداد الكتب اللازمة إلى الجهات المختصة من أجل التأكد من صحة بعض الوثائق اللازمة في حال وجود شك فيها، وفق التعليمات النافذة لكل حالة من حالات تسجيل هذه المركبات (حديثة- مزاد علني- وفق القانون ٧٦/ لعام ٢٠٠٢- كتاب المؤسسة العامة للتجارة الخارجية رقم ٢٣١٢/ح ٢/ت ٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/٤ وتعميم الوزارة رقم ١٤٦٨/ت ٧/٩ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١٣).
- ٥- إحالة وثائق المركبات الآلية التي يثبت صحتها إلى إحدى مديرتي النقل (دمشق- ريف دمشق) من أجل استكمال التسجيل وتسيّد الرسوم المترتبة عليها وتنظيم العقود اللازمة لذلك.
- ٦- بالنسبة للمركبات الآلية التي يجب على مالكها نقل قيودها إلى إحدى مديريات النقل المختصة يتم تكوين ذلك ضمن الكتاب المرسل إلى إحدى مديرتي نقل دمشق أو ريف دمشق بحيث يتم تسجيلها وبعد ذلك يتم تنظيم كتاب نقل قيد إلى مديرية النقل المختصة مثل (الميكروباصات- المركبات العائدة لإحدى الشركات ... إلخ).
- ٧- يمكن لمالك المركبة الآلية التي سجلت في إحدى مديرتي النقل في دمشق أو ريف دمشق تقديم طلب نقل قيد إلى المحافظة التي يرغب بها والتي يتم إجراء فحص المركبة فيها حصراً.

ر/ دمشق في ١٤٣٦/ الموافق ٢٠١٥/٢/٤ م  
وزير النقل  
غزوان زهير خيريك

مصدرة إلى:

رئاسة مجلس الوزراء؛ إشارة لكتابك المنكور رقم ١/٢٠٥ تاريخ ١٠/١٠/٢٠١٥؛ يرجى الإطلاع.

إدارة الداخلية - وزارة الإدارة المحلية؛ يرجى الإطلاع.

المؤسسة العامة للتجارة الخارجية؛ يرجى الإطلاع.

مديرية النقل الطرقي؛ يرجى الإطلاع.

مديرية النقل البحري؛ يرجى الإطلاع.

مديرية النقل الجوي؛ يرجى الإطلاع.

مديرية النقل البري؛ يرجى الإطلاع.

مديرية النقل المائي؛ يرجى الإطلاع.